

في هذه المسألة طَبَّقُوا حُكْمَ الشَّقَاقِ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ فِي مَحْكَمِ الْقُرْآنِ "حُكْمٌ مِنْ أَهْلِهِ وَحُكْمٌ مِنْ أَهْلِهَا" ..

هذا البيان بتاريخ :

2014-08-26 م الموافق : 1435-10-30 هـ

بقلم : الإمام المهدي ناصر محمد اليماني (تمت طباعة هذا الكتاب بشكل آلي)
تاريخ طباعة الكتاب : 2024-10-24 10:32:35 بتوقيت مكة المكرمة
www.nasser-alyamani.org

- 5 -

الإمام ناصر محمد اليماني

30 - 10 - 1435 هـ

26 - 08 - 2014 مـ

09:02 صباحاً

[لمتابعة رابط المشاركــــــــــــــــة الأصلية للبيان]

<https://www.mahdialumma.com/showthread.php?p=156609>

في هذه المسألة طَبَّقُوا حكم الشقاق بين الزوجين في محكم القرآن { حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا } ..

بسم الله الرحمن الرحيم. والصلاة والسلام على من لا نبي بعده. وعلى خليفة الله ووليه من بعده. ناصر محمد اليماني.
بصراحه... لاحياء في الدين... عندي سؤال مهم يا حبيبي وحبیب الله والمؤمنين.

الطلاق..

عندي اخت متزوجه لواحد مريض فكل يوم او كل اسبوع يضارب زوجته ويهددها بالقتل والذبح ويضربها
ويذهب بها الى الجبال من اجل لا تهرب..وعلمنا بهذا الامر واخذنا الاخت عليه ووو الى اخره، والان تريد من
زوجها الطلاق. وهو لم يرضى
فأفتني في هذا الامر يا ولي الله..
لاني بايعتك لازم استشيرك في كل الامور. وشكراً...واعذرنى على اي شي حصل مني او تقصير مني.

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على كافة أنبياء الله ورسله وآلهم الطيبين ومن تبعهم بإحسانٍ في كل زمانٍ ومكانٍ إلى
يوم الدين، أما بعد..

سلامُ الله عليكم ورحمته وبركاته حبيبي في الله ورضي الله عنك وجميع الأنصار وثبتني وإياكم على الصراط المستقيم، ويا قرّة
العين لقد تلقينا سؤالك عن الحلّ حين حدوث الشقاق بين الزوجين. فلا يجوز إجبار زوجها على الطلاق مباشرةً عند حدوث
الشقاق بينهما؛ بل سوف أفتيك بالحق والحق أحق أن يتبع في هذه المسألة، فيجب عليكم أن تطبّقوا حكم الله في محكم كتابه
عند حدوث الشقاق بين الزوجين، وحكم الله هو: { حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا }؛ {وَأِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا
مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا} صدق الله العظيم [النساء:35].

بشرط أن يكون أولياؤه من أهله ضُمّناء على الزوج بتنفيذ الحُكْم الذي توصلَ إليه الحكمّان، وكذلك شرط أن يكون أولياؤها

من أهلها هم كذلك ضمناء على ابنتهم أو أختهم بتنفيذ الحُكْم الذي اتفق عليه الحكمان. ورضي الله عنكم وأرضاكم بنعيم رضوانه.

أخوكم؛ الإمام المهدي ناصر محمد اليماني.

فهرس المحتويات

رقم	عنوان البيان	رقم الصفحة
1	في هذه المسألة طَبَقُوا حكم الشقاق بين الزوجين في محكم القرآن "حَكَمُ من أهله وَحَكَمُ من أهلها":..	2